

## سياسة الوقاية من عمليات جرائم تمويل الإرهاب

### مقدمة:

تعد سياسة مكافحة جرائم تمويل الإرهاب احد الركائز الاساسية التي اتخذتها جمعية رمم في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة جرائم تمويل الإرهاب السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/31) بتاريخ (11/05/1433 هـ)، ولائحة التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

### النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية أو تطوعية في الجمعية.

## البيان:

طرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة جرائم تمويل الإرهاب :

- 1-تحديد وفهم تقييم لمخاطر جرائم تمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.
- 2-اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر جرائم تمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
- 3- تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب رفع كفاءة العاملين بما يتلائم مع نوعية الاعمال في الجمعية في مجال مكافحة.
- 4- رفع كفاءة القنوات المستخدمة لمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء و إجراءات العناية الواجبة.
- 5- توفير الأدوات اللازمة التي تساعد على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية.
- 6- إقامة برامج نوعية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة جرائم تمويل الإرهاب
- 7- الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتاها للتقليل من استخدام النقد في المصروفات.
- 8- التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.
- 9- السعي في إيجاد عمليات ربط الكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها.

## المسؤوليات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة إشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة جرائم تمويل الإرهاب وعلى هذه السياسة والإمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياته الوظيفية، وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها. وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة جرائم تمويل الإرهاب .

## باب قائمة مخاطر جرائم تمويل الإرهاب

### قائمة مخاطر جرائم تمويل الإرهاب

تصنيف المخاطر	المؤشرات الدالة على الخطر	درجة الخطورة	احتمالية الحدوث	التدابير الوقائية	الإجراءات والعمليات والسياسات ذات العلاقة
	- رفض المتبرع تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله	عالي	منخفض	- محاولة إقناعه بأهمية تقديم بيانات عنه - تحديد الحد الأدنى من المعلومات اللازمة عن العملاء في كل إجراء - عدم استقبال تبرع نقدي وضع تعليمات رسمية بضرورة الإفصاح عن المتبرع.	-إجراء استقبال التبرعات - إجراء تسجيل المستفيدين -إجراء اعتماد مشروع استثماري
مخاطر المتبرعين	-اشتباها المتبرع بأعمال مشبوهة ومحظورة.	عالي	متوسط	مطابقة وثائق المتبرع مع بياناته (متبرع - موظف - متطوع - مورد - مستفيد - مستثمر) - طلب الوثائق الثبوتية للموردين عند التعاقد لتنفيذ أعمال (السجل التجاري - الزكاة والدخل - والتأمينات). -التأكد من صحة وثائق ومعلومات الموظف أو المتطوع المتقدم للعمل قبل اعتماده التعيين -التأكد من بيانات ومعلومات المستفيد مع الجهات الرسمية والأمنية.	-إجراءات استقبال التبرعات. -إجراءات تسجيل المستفيدين. -إجراءات التوظيف. -إجراءات ولانحة المشترية. -إجراءات تسجيل متطوع. -إجراءات اعتماد مشروع استثماري.
	رغبة متبرع في مشاركة الجمعية في مشاريع استثمارية غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنة في الجمعية	عالي	منخفض	- تنفيذ دراسات جدوى للمشاريع المرشحة للاستثمار. - التأكد من توافق المشاريع المرشحة للاستثمار مع خطة الاستثمار. -التأكد من الوضع القانوني للمستثمر.	إجراءات اعتماد مشروع استثماري.
	اشتباها الجمعية في أن المتبرع وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردده وامتناعه بدون أسباب منطقية في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة	متوسط	منخفض	التبرعات من خلال الوسطاء يتم إيداعه في حساب الجمعية مباشرة من قبل المتبرع ولا يقبل النقد - متابعة السجلات التأجير لعقارات الجمعية الكترونيا من خلال اسم الأوقاف وبحث إمكانية الإيداع المباشر من المستأجر -لا يتم التعامل مع أي وكيل إلا بوكالة رسمية	-إجراءات استقبال التبرعات -إجراءات صرف الدعم للمستفيدين -إجراءات متابعة الأوقاف والأماك -إجراءات اعتماد مشروع استثماري
	عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه	متوسط	منخفض	سؤال المتبرع عن أصل المال ومصدره	-إجراءات استقبال التبرعات -إجراءات علاقات الداعمين
	ظهور علامات البذخ والرفاهية على المتبرع وعائلته بشكل مبالغ في وبما	متوسط	منخفض	سؤال المتبرع عن أصل المال ومصدره	إجراءات استقبال التبرعات إجراءات علاقات الداعمين

إجراءات تحديث بيانات المستفيدين				لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ)	
إجراءات عقود الاستثمار	يراعي وضع شروط استثمارية واضحة تمنع التصفية في مده وجيزة	منخفض	متوسط	قيام المتبرع باستثمار طويل الأجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلب تصفية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب	
إجراءات اعتماد مشروع استثماري	دراسة الجدوى للمشاريع المقترحة تحديد الوثائق المطلوبة وآلية السير بالمشروع قبل التعاقد - ابلاغ الجهات الرسمية (الإدارة العامة للتحريات المالية) عن شبهة غسل الأموال: إذا تم التأكد من انسحاب المتبرع بسبب المعلومات	منخفض	متوسط	محاولة المتبرع تغيير مشروع استثماري أو العائنه بعد تنليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من الجمعية	
إجراءات صرف المساعدات للمستفيدين إجراءات عقود الاستثمار	المستفيدين: لا يتم التحويل الا لحساب المستفيد -أصالة الموردين والاستثمار: لا يتم الصرف الا للجهة التي تم التعاقد معها وينص على ذلك بالعقود الموثقة من الطرفين	متوسط	عالي	طلب المتبرع من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة المحول إليه	تابع مخاطر المتبرعين
إجراءات استقبال التبرعات إجراءات تسجيل المستفيدين إجراءات التوظيف إجراءات ولائحة المشتريات إجراءات تسجيل المتطوع إجراءات اعتماد مشروع استثماري	إيقاف التعامل تمام مع المتبرع قائمة محدثة بالمخالفين المعلن عنهم رسميا من الجهات الرسمية -التنسيق مع الجهات الرسمية لدعم اسرة السجين المتورط بقضايا الإرهاب و ابلاغ الجهات الرسمية عن شبهة غسل الأموال و أعمال مشبوهة.	منخفض	عالي	علم الجمعية لتورط المتبرع في أنشطة محظورة أو جرائم تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية أو أن الأموال أو الممتلكات ايراد من مصادر غير مشروعة أو انتماء المتبرع لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور	
لائحة الرعاية والتنمية للمستفيدين	يتم الاعتذار للمتبرع الالتزام بالنطاق المعتمد جغرافيا لممارسة الجمعية لأنشطتها	منخفض	متوسط	طلب المتبرع دعم مستفيدين من نطاق جغرافي خارج نطاق نشاط الجمعية لم تتمكن الجمعية من دراسة حالته	تابع مخاطر العملاء
لائحة الرعاية والتنمية للمستفيدين	يتم الاعتذار للمتبرع الالتزام بالنطاق المعتمد جغرافيا لممارسة الجمعية لأنشطتها	منخفض	منخفض	دعم برامج خارج المملكة	مخاطر البلدان والمناطق الجغرافية
	اتباع الإجراءات الرسمية المعتمدة من الجهة المشرفة عن رغبة المتبرع أو تبرعه الفعلي. - مراجعة الحسابات المالية والتأكد من أي تحويلات مالية غير معروفة المصدر للإدارة لاتخاذ الإجراءات المالية.	منخفض	منخفض	تلقي الجمعية دعم من خارج المملكة	
-لائحة الرعاية والتنمية للمستفيدين	يتم الاعتذار للمتبرع وإبلاغ الجهات الرسمية	متوسط	عالي	طلب المتبرع دعم برامج أو منظمات غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور	
-إجراءات إعداد واعتماد الموازنة التقديرية -إجراءات صرف وتسوية العهد المالية -إجراءات متابعة الموازنات المعتمدة	-لا يتم الصرف الا للبرامج والمشاريع المعتمدة في الخطة التشغيلية والموازنة التقديرية . -يتم تدقيق فواتير المصروفات عند تسوية العهد المالية والتأكد من توافقها مع طبيعة البرنامج والغرض	منخفض	متوسط	صرف عهد البرامج دون التدقيق على الصرف في الغرض المعتمد من أجله	مخاطر المنتجات والخدمات

	الذي صرفت من أجله. - تحديد قائمة الموردين للمتطلبات الأساسية للبرامج ويتم التعامل معهم عند صرف على البرامج.				
إجراءات تنفيذ البرامج والفعاليات	-أخذ موافقات من الجهات المختصة على البرامج التدريبية والتوعوية المقدمة للمستفيدين واعتماد برنامجها ومقدميها الإشراف المباشر أثناء تنفيذ البرنامج	متوسط	عالي	تقديم برامج وأنشطة توعوية وتدريبية من قبل أشخاص غير معروفه او معروفه بنشاط محظور	
-إجراءات الصرف -إجراءات القبض إجراءات الحماية التقنية	-توحيد قنوات الصرف والقبض التقنية من الجهات المختصة - تصميم أمن للقنوات والتقنيات المستخدمة في عمليات القبض والصرف التحديث الدوري لبرامج الحماية نقاط البيع المستخدمة بالجمعية تكون مرتبطة بحسابات الجمعية	منخفض	عالي	استخدام قنوات او تقنيات غير آمنة للصرف على البرامج والأنشطة او استقبال التبرعات	مخاطر المعاملات وقنوات التسليم
-إجراءات الاتصالات الإدارية -إجراءات الحماية التقنية	-توحيد الاتصال الإداري داخل الجمعية عبر ايميلات رسمية مخصصة للعمل. - توثيق حسابات الجمعية الرسمية. -التحديث الدوري لبرامج الحماية. -استخدام البرامج التقنية المرخصة ضمن شبكة الجمعية.	منخفض	متوسط	اختراق الإيميل أو الموقع الرسمي للجمعية واستخدامها في معاملات محظورة	

## اعتماد اللائحة:

تم اعتماد هذه اللائحة في محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم ( ٣ )  
والمقام يوم السبت الموافق 2025/5/10 م

